

قرار وزاري

رقم ٦٢١ لسنة ٢٠٠٨

بشأن التعديل الثاني للقرار الوزاري رقم ٦٣٠ لسنة ٢٠٠٧

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

- بعد الإطلاع على قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم (٥٣) لسنة ١٩٦٦.
- وعلي القرار الوزاري رقم ٩٠ لسنة ٢٠٠٧ في شأن ضوابط تسجيل واستخدام مبيدات الآفات الزراعية في جمهورية مصر العربية.
- وعلي القرار الوزاري رقم ٦٣٠ لسنة ٢٠٠٧ في شأن قوائم المواد الفعالة لمبيدات الآفات الزراعية التي يمكن تسجيلها أو إعادة تسجيلها أو تحريم ذلك في جمهورية مصر العربية.
- وعلي القرار الوزاري رقم ٨٦٤ لسنة ٢٠٠٧ بشأن التعديل الأول للقرار الوزاري رقم ٦٣٠ لسنة ٢٠٠٧.
- وعلى ما عرضته لجنة مبيدات الآفات الزراعية من التوصيات التي وافقت عليها بجلستها الطارئة رقم ٢٠٠٨/٥ في ٢٨/٥/٢٠٠٨.

قرر

مادة (١) تضاف المواد الفعالة الإثنتان وخمسون التالية إلي قائمة المواد الفعالة لمبيدات الآفات الزراعية التي يشملها الملحق رقم ١ للقرار الوزاري ٦٣٠ لسنة ٢٠٠٧ والتي يمكن السماح بتسجيل أو استمرار أو إعادة تسجيل أو استيراد أو تداول أو تجهيز أو تصنيع أي منها في جمهورية مصر العربية سواء كانت في صورة مواد خام أو في صورة مستحضرات تجارية.

1.	Aminopyralid	2.	Amitrole
3.	Ampelomyces quisqualis	4.	Azimsulfuron
5.	Bifenazate	6.	Calcium copper Sulfate (Bordeaux mixture)
7.	Chlorantraniliprole	8.	Clodinafop
9.	Clopyralid	10.	Cyflufenamid
11.	Cyromazine	12.	Diclofop - methyl
13.	Dicloran	14.	Dimethoate
15.	Diniconazole-M	16.	Diquat - dibromide

17.	Dodine	18.	Epoxiconazole
19.	Fenamidone	20.	Fenbutatin oxide
21.	Fenoxycarb	22.	Flubendiamide
23.	Fluometuron	24.	Fluopicolide
25.	Foramsulfuron (including its salts)	26.	Fosthiazate
27.	Gamma cyhalothrin	28.	Glyphosate (including its esters and salts)
29.	Halosulfuron	30.	Helicoverpa armigera nucleopolyhedrovirus
31.	Mandipropamid	32.	Metaldehyde
33.	Metam (including K and Na)	34.	Metamitron
35.	Avermectin	36.	Nicosulfuron
37.	Novaluron	38.	Oxadiargyl
39.	Prochloraz	40.	Propanil
41.	Proquinazid	42.	Pyraflufen-ethyl
43.	Pyridalyl	44.	Pyroxsulam
45.	quizalofop-P	46.	Spirodiclofen
47.	Spiromesifen	48.	Spodoptera littoralis nucleopolyhedrovirus
49.	Tepraloxydim	50.	Thiacloprid
51.	Tolyfluanid	52.	Triflumuron

مادة (٢) يمكن للجنة مبيدات الآفات الزراعية أن تسمح بتسجيل أو استخدام مبيدات آفات زراعية يدخل ضمن مستحضراتها سابقة التجهيز أملاح غير عضوية لا تشكل خطورة بيئية أو صحية.

مادة (٣) ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ النشر.

صدر في: ٢٨/٥/٢٠٠٨

وزير

الزراعة واستصلاح الأراضي

"أمين أباطة"